

مَنْظُومَةٌ

(سَلَّمَ الْوُصُولَ إِلَى عِلْمِ الْأُصُولِ)

(فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ وَاتِّبَاعِ الرَّسُولِ)

لِلْعَلَامَةِ الشَّيْخِ : حَافِظُ بْنُ أَحْمَدِ الْحَكَمِيِّ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

وَبِذِيْلِهِ :

(تَتِمَّةُ الْفُصُولِ لِسَلَّمَ الْوُصُولِ)

لِلشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ عَلِيِّ الْعَمْرِيِّ

تَرْجَمَةُ الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللهُ

• مولده ونشأته :

وُلِدَ الشَّيْخُ فِي 1342/9/24 هـ بِمَدِينَةِ (جَازَانَ) .

• طَلَبُهُ الْعِلْمَ :

يَبْلُوغِهِ سَبْعَ سِنَوَاتٍ إلتَحَقَ بِمَدْرَسَةِ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ حَتَّى أتمَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ مُجَوِّدَةً خَلَالَ أَشْهُرٍ مَعْدُودَةٍ ، ثُمَّ أَكْمَلَ حِفْظَهُ حِفْظًا تَامًا بَعِيدَ ذَلِكَ .

• عِلْمُهُ وَمُؤَلَّفَاتُهُ :

طَلَبَ الْعِلْمَ عَلَى يَدِ شَيْخِهِ الْجَلِيلِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَعَاوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ ، مَعَ الْحَرَصِ عَلَى إِقْتِنَاءِ الْكُتُبِ الْقِيَمَةِ وَالنَّادِرَةِ مِنْ أَمْهَاتِ الْكُتُبِ الشَّرْعِيَّةِ ، مَعَ اسْتِيعَابِهَا قِرَاءَةً وَفَهْمًا .

وَعِنْدَمَا بَلَغَ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ مِنْ عَمْرِهِ : إلتَمَسَ مِنْهُ شَيْخُهُ النَّجَابَةَ وَالْإِبْدَاعَ ؛ فَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُؤَلِّفَ كِتَابًا فِي تَوْحِيدِ اللهِ ، يَشْتَمِلُ عَلَى عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، عَلَى أَنْ يَكُونَ نِظْمًا ؛ لَيْسَهَلًا حِفْظُهُ عَلَى الطُّلَابِ . فَصَنَّفَ مَنْظُومَتَهُ (سَلَّمَ الْوَصُولَ إِلَى عِلْمِ الْأَصُولِ فِي التَّوْحِيدِ) الَّتِي أَنْتَهَى مِنْ تَسْوِيدِهَا سَنَةَ 1362 هـ وَقَدْ أَجَادَ فِيهَا ، وَلاَقَتْ اسْتِحْسَانَ شَيْخِهِ وَالْعُلَمَاءِ الْمَعَاصِرِينَ لَهُ .

ثُمَّ تَابَعَ التَّصْنِيفَ بَعْدَ ذَلِكَ : فَأَلَّفَ فِي التَّوْحِيدِ وَالسَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ وَمِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَأَصُولِهِ وَالْفَرَائِضِ وَالْوَصَايَا وَالْآدَابِ ... وَغَيْرَ ذَلِكَ نِظْمًا وَنَثْرًا .

• وَفَاتُهُ :

بَعْدَ أَنْتَهَائِهِ مِنْ أَدَاءِ فَرِيضَةِ الْحَجِّ سَنَةَ 1377 هـ انْتَقَلَ إِلَى رَحْمَةِ اللهِ بِمَكَّةَ عَلَى إِثْرِ مَرَضٍ أَلَمَّ بِهِ وَهُوَ فِي مُقْتَبَلِ شَبَابِهِ حَيْثُ كَانَ عَمْرُهُ آنَذَاكَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً ، فَدُفِنَ بِهَا ؛ فَرَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ .

مَنْظُومَةٌ

[سُلَّمِ الْوُصُولِ إِلَى عِلْمِ الْأُصُولِ]

فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ وَاتِّبَاعِ الرَّسُولِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَاضٍ بِهِ مُدَبِّرًا مُعِينًا	أَبْدَأُ بِاسْمِ اللَّهِ مُسْتَعِينًا
إِلَى سَبِيلِ الْحَقِّ وَاجْتِبَانَا	وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَمَا هَدَانَا
وَمِنْ مَسَاوِي عَمَلِي أَسْتَغْفِرُهُ	أَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ وَأَشْكُرُهُ
وَأَسْتَمِدُّ لُطْفَهُ فِيمَا قَضَى	وَأَسْتَعِينُهُ عَلَى نَيْلِ الرِّضَى
شَهَادَةَ الْإِخْلَاصِ أَنْ لَا يُعْبَدُ	وَبَعْدُ : إِنِّي بِالْيَقِينِ أَشْهَدُ
مَنْ جَلَّ عَنْ عَيْبٍ وَعَنْ نُقْصَانِ	بِالْحَقِّ مَالُوهُ سِوَى الرَّحْمَانِ
مَنْ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى	وَأَنَّ خَيْرَ خَلْقِهِ مُحَمَّدًا
بِالنُّورِ وَالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ	رَسُولُهُ إِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ
وَالْآلِ وَالصَّحْبِ دَوَامًا سَرْمَدًا	صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَمَجَّدًا
لِمَنْ أَرَادَ مَنَهِجَ الرُّسُولِ	وَبَعْدُ هَذَا النِّظْمُ فِي الْأُصُولِ
مِنْ إِمْتِثَالِ سُؤْلِهِ الْمُمْتَثِلِ	سَأَلَنِي إِيَّاهُ مَنْ لَا بُدَّ لِي
مُعْتَمِدًا عَلَى الْقَدِيرِ الْبَاقِي	فَقُلْتُ مَعَ عَجْزِي وَمَعَ إِشْفَاقِي

مُقَدِّمَةٌ تُعَرِّفُ الْعَبْدَ : بِمَا خُلِقَ لَهُ ، وَبِأَوَّلِ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى
 وَبِمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ الْمِيثَاقَ فِي ظَهْرِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ

اعلم	بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا	لَمْ يَتْرِكِ الْخَلْقَ سُدىً وَهَمَلًا
بَلْ	خَلَقَ الْخَلْقَ لِيَعْبُدُوهُ	وَبِالْإِلَهِيَّةِ يُفْرِدُوهُ
أَخْرَجَ	فِيمَا قَدْ مَضَى مِنْ ظَهْرِ	آدَمَ ذُرِّيَّتَهُ كَالذَّرِّ
وَأَخَذَ	الْعَهْدَ عَلَيْهِمْ أَنَّهُ	لَا رَبَّ مَعْبُودٌ بِحَقِّ غَيْرِهِ
وَبَعْدَ	هَذَا رُسُلَهُ قَدْ أَرْسَلَا	هُمْ وَبِالْحَقِّ الْكِتَابَ أَنْزَلَا
لِكَى	بِذَا الْعَهْدِ يُذَكِّرُوهُمْ	وَيُبَشِّرُوهُمْ
كَى	لَا يَكُونُ حُجَّةً لِلنَّاسِ بَلْ	لِلَّهِ أَعْلَى حُجَّةٍ عَزَّ وَجَلَّ
فَمَنْ	يُصَدِّقْهُمْ بِلَا شِقَاقِ	فَقَدْ وَفَى بِذَلِكَ الْمِيثَاقِ
وَذَاكَ	نَاجٍ مِنْ عَذَابِ النَّارِ	وَذَلِكَ الْوَارِثُ عُقْبَى الدَّارِ
وَمَنْ	بِهِمْ وَبِالْكِتَابِ كَذَّبَا	وَلَا زَمَ الْإِعْرَاضَ عَنْهُ وَالْإِبَا
فَذَاكَ	نَاقِضٌ كِلَا الْعَهْدَيْنِ	مُسْتَوْجِبٌ لِلْخِزْيِ فِي الدَّارَيْنِ

فَصَلِّ فِي كَوْنِ التَّوْحِيدِ يَنْقَسِمُ إِلَى نَوْعَيْنِ
وَبَيَانُ النَّوعِ الْأَوَّلِ ، وَهُوَ تَوْحِيدُ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ

مَعْرِفَةُ الرَّحْمَنِ بِالتَّوْحِيدِ	أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْعَبِيدِ
وَهُوَ نَوْعَانِ أَيَا مَنْ يَفْهَمُ	إِذْ هُوَ مِنْ كُلِّ الْأَوَامِرِ أَعْظَمُ
أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى صِفَاتِهِ الْعُلَى	إِثْبَاتِ ذَاتِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا
الْخَالِقِ الْبَارِيءِ وَالْمُصَوِّرِ	وَأَنَّهُ الرَّبُّ الْجَلِيلُ الْأَكْبَرُ
مُبْدِعُهُمْ بِأَمْثَالِ سَابِقِ	بَارِي الْبَرَائَا مُنْشِئُ الْخَلَائِقِ
وَالْآخِرِ الْبَاقِي بِأَمْثَالِ انْتِهَاءِ	الْأَوَّلِ الْمُبْدِي بِأَمْثَالِ ابْتِدَاءِ
الصَّمَدِ الْبَرِّ الْمُهَيَّمِ الْعَلِيِّ	الْأَحَدِ الْفَرْدِ الْقَدِيرِ الْأَزَلِيِّ
جَلَّ عَنِ الْأَضْدَادِ وَالْأَعْوَانِ	عُلُوِّ قَهْرٍ وَعُلُوِّ الشَّانِ
عَلَى عِبَادِهِ بِأَمْثَالِ كَيْفِيَّةِ	كَذَا لَهُ الْعُلُوُّ وَالْفَوْقِيَّةِ
بِعِلْمِهِ مُهَيَّمِ عَلَيْهِمْ	وَمَعَ ذَا مُطَّلِعٍ إِلَيْهِمْ
لَمْ يَنْفِ لِلْعُلُوِّ وَالْفَوْقِيَّةِ	وَذِكْرُهُ لِلْقُرْبِ وَالْمَعِيَّةِ
وَهُوَ الْقَرِيبُ جَلَّ فِي عُلُوِّهِ	فَإِنَّهُ الْعَلِيُّ فِي دُنُوِّهِ
وَجَلَّ أَنْ يُشْبِهَهُ الْأَنَامُ	حَيٌّ وَقَيُّومٌ فَلَا يَنَامُ
وَلَا يُكَيِّفُ الْحِجَا صِفَاتِهِ	لَا تَبْلُغُ الْأَوْهَامُ كُنْهَ ذَاتِهِ
وَلَا يَكُونُ غَيْرَ مَا يَرِيدُ	بَاقٍ فَلَا يَفْنَى وَلَا يَبِيدُ
وَحَاكِمٌ جَلَّ بِمَا أَرَادَهُ	مُنْفَرِدٌ بِالْخَلْقِ وَالْإِرَادَةِ
وَمَنْ يَشَأُ أَضَلَّهُ بِعَدْلِهِ	فَمَنْ يَشَأُ وَقَّقَهُ بِفَضْلِهِ
وَذَا مُقَرَّبٌ وَذَا طَرِيدٌ	فَمِنْهُمْ الشَّقِيُّ وَالسَّعِيدُ
يَسْتَوْجِبُ الْحَمْدَ عَلَى اقْتِضَاهَا	لِحِكْمَةِ بَالِغَةِ قَضَاهَا
فِي الظُّلُمَاتِ فَوْقَ صَمِّ الصَّخْرِ	وَهُوَ الَّذِي يَرَى دَبِيبَ الذَّرِّ
بِسَمْعِهِ الْوَاسِعِ لِلْأَصْوَاتِ	وَسَامِعٌ لِلْجَهْرِ وَالْإِخْفَاتِ
أَحَاطَ عِلْمًا بِالْجَلِيِّ وَالْخَفِيِّ	وَعِلْمُهُ بِمَا بَدَا وَمَا خَفِيَ

وَهُوَ الْعَلِيُّ بِدَاتِهِ سُبْحَانَهُ
 وَكُلُّ شَيْءٍ رِزْقُهُ عَلَيْهِ
 كَلَّمَ مُوسَى عَبْدَهُ تَكْلِيمًا
 كَلَامُهُ جَلَّ عَنِ الْإِحْصَاءِ
 لَوْ صَارَ أَقْلَامًا جَمِيعَ الشَّجَرِ
 وَالْخَلْقِ تَكْتِبُهُ بِكُلِّ آنٍ
 وَالْقَوْلُ فِي كِتَابِهِ الْمِفْصَلِ
 عَلَى الرَّسُولِ الْمُصْطَفَى خَيْرِ الْوَرَى
 يُحْفَظُ بِالْقَلْبِ وَبِاللِّسَانِ
 كَذَا بِالْأَبْصَارِ إِلَيْهِ يُنْظَرُ
 وَكُلُّ ذِي مَخْلُوقَةٍ حَقِيقَةٍ
 جَلَّتْ صِفَاتُ رَبِّنَا الرَّحْمَنِ
 فَالصَّوْتُ وَالْأَلْحَانُ صَوْتُ الْقَارِي
 مَا قَالَهُ لَا يَقْبَلُ التَّبْدِيلًا
 وَقَدْ رَوَى الثَّقَاتُ عَنْ خَيْرِ الْمَلَائِكَةِ
 فِي ثَلَاثِ اللَّيْلِ الْأَخِيرِ يَنْزِلُ
 هَلْ مِنْ مُسِيءٍ طَالِبٍ لِلْمَغْفِرَةِ
 يَمُنُّ بِالْخَيْرَاتِ وَالْفَضَائِلِ
 وَأَنَّهُ يَجِيءُ يَوْمَ الْفَصْلِ
 وَأَنَّهُ يَرَى بِأَبْصَارِ الْإِنكَارِ
 كُلُّ يَرَاهُ رُؤْيَا الْعِيَانِ
 وَفِي حَدِيثِ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ
 رُؤْيَا حَقٌّ لَيْسَ يَمْتَرُونَهَا
 وَخُصَّ بِالرُّؤْيَا أَوْلِيَاؤُهُ

جَلَّ ثَنَاؤُهُ تَعَالَى شَأْنُهُ
 وَكُنَّا مُفْتَقِرِينَ إِلَيْهِ
 وَلَمْ يَزَلْ يَخْلُقُهُ عَلِيمًا
 وَالْحَصْرُ وَالنَّفَادِ وَالْفَنَاءِ
 وَالْبَحْرُ تُلْقَى فِيهِ سَبْعُ أَبْحُرٍ
 فَتَنْتَ وَلَيْسَ الْقَوْلُ مِنْهُ فَإِنْ
 بِأَنَّهُ كَلَامُهُ الْمُنَزَّلُ
 لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَلَا بِمُفْتَرٍ
 يُتْلَى كَمَا يُسْمَعُ بِالْأَذَانِ
 وَبِالْأَيْدِي خَطُّهُ يُسَطَّرُ
 دُونَ كَلَامِ بَارِيءِ الْخَلِيقَةِ
 عَنْ وَصْفِهَا بِالْخَلْقِ وَالْحَدِثَانِ
 لَكِنَّمَا أَلْمَتُوا قَوْلَ الْبَارِي
 كَلَامًا وَلَا أَصْدَقُ مِنْهُ قِيلًا
 بِأَنَّهُ زَجَلٌ وَعَلَا
 يَقُولُ هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَيَقْبَلُ
 يَجِدُ كَرِيمًا قَابِلًا لِلْمَعْدِرَةِ
 وَيَسْتُرُ الْعَيْبَ وَيُعْطِي السَّائِلَ
 كَمَا يَشَاءُ لِلْقَضَاءِ الْعَدْلِ
 فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ بِالْأَبْصَارِ
 كَمَا أَتَى فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ
 مِنْ غَيْرِ مَا شَكَّ وَلَا إِبْهَامِ
 كَالشَّمْسِ صَحْوًا لَا سَحَابَ دُونَهَا
 فَضِيلَةٌ وَحُجُبًا أَعْدَاؤُهُ

أَثْبَتَهَا فِي مُحْكَمِ الآيَاتِ	وَكُلُّ مَا لَهُ مِنَ الصِّفَاتِ
فَحَقُّهُ التَّسْلِيمِ وَالْقَبُولِ	أَوْ صَحَّ فِيهَا قَالَهُ الرَّسُولُ
مَعَ اعْتِقَادِنَا لَهَا أَفْتَضَتْ	نَمْرُهَا صَرِيحَةً كَمَا أَتَتْ
وَعَبَّرَ كَيْفَ وَلَا تَمَثِيلِ	مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلِ
طُوبَى لِمَنْ يَهْدِيهِمْ قَدْ اهْتَدَى	بَلْ قَوْلُنَا قَوْلِ أئِمَّةِ الْهَدَى
تَوْحِيدَ إِثْبَاتِ بِلَا تَرْدِيدِ	وَسَمَّ ذَا النَّوْعِ مِنَ التَّوْحِيدِ
فَأَلْتَمِسِ الْهُدَى الْمُنِيرَ مِنْهُ	قَدْ أَفْصَحَ الْوَحْيُ الْمُبِينُ عَنْهُ
غَاوٍ مُضِلٍّ مَارِقٍ مُعَانِدِ	لَا تَتَّبِعْ أَقْوَالَ كُلِّ مَارِدِ
مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ الْإِيمَانِ	فَلَيْسَ بَعْدَ رَدِّ ذَا التَّبْيَانِ

فَصْلٌ فِي بَيَانِ النَّوعِ الثَّانِي

وَهُوَ تَوْحِيدُ الطَّلَبِ وَالْقَصْدِ ، وَهُوَ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)

إِفْرَادُ رَبِّ الْعَرْشِ عَنْ نَدِيدِ	هَذَا وَثَانِي نَوْعِي التَّوْحِيدِ
مُعْتَرِفًا بِحَقِّهِ لَا جَاحِدًا	أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ إِلَهًا وَاحِدًا
رُسُلَهُ يَدْعُونَ إِلَيْهِ أَوْلَا	وَهُوَ الَّذِي بِهِ الْإِلَهَ أَرْسَلَا
مِنْ أَجْلِهِ وَفَرَّقَ الْفُرْقَانَا	وَأَنْزَلَ الْكِتَابَ وَالتَّبْيَانَا لَهُ
قِتَالَ مَنْ عَنْهُ تَوَلَّى وَأَبَى	وَكَلَّفَ اللَّهُ الرَّسُولَ الْمُجْتَبَى
سِرًّا وَجَهْرًا دِقَّةً وَجِلَّةً	حَتَّى يَكُونَ الدِّينُ خَالِصَا
بَدَا وَفِي نَصِّ الْكِتَابِ وَصِفُوا	وَهَكَذَا أُمَّتُهُ قَدْ كَلَّفُوا
فَهِيَ سَبِيلُ الْفَوْزِ وَالسَّعَادَةِ	وَقَدْ حَوَتْهُ لَفْظَةُ الشَّهَادَةِ
وَكَانَ عَامِلًا بِمُقْتَضَاهَا	مَنْ قَالَهَا مُعْتَقِدًا مَعْنَاهَا
يُبْعَثُ يَوْمَ الْحَشْرِ نَاجٍ آمِنًا	فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَمَاتَ مُؤْمِنًا
دَلَّتْ يَقِينَا وَهَدَتْ إِلَيْهِ	فَإِنَّ مَعْنَاهَا الَّذِي عَلَيْهِ
إِلَّا الْإِلَهَ الْوَاحِدُ الْمُنْفَرِدُ	أَنْ لَيْسَ بِالْحَقِّ إِلَهٌ يُعْبَدُ
جَلَّ عَنِ الشَّرِيكِ وَالنَّظِيرِ	بِالْحَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالتَّذْبِيرِ
وَفِي نُصُوصِ الْوَحْيِ حَقًّا وَرَدَّتْ	وَبِشُرُوطِ سَبْعَةٍ قَدْ قِيِدَتْ
بِالنُّطْقِ إِلَّا حَيْثُ يَسْتَكْمِلُهَا	فَإِنَّهُ لَمْ يَنْتَفِعْ قَائِلُهَا
وَالْإِنْقِيَادُ فَادِرٍ مَا أَقُولُ	الْعِلْمَ وَالْيَقِينَ وَالْقَبُولُ
وَفَقَّكَ اللَّهُ لِمَا أَحَبَّهُ	وَالصِّدْقَ وَالْإِخْلَاصَ وَالْمَحَبَّةَ

فَصَلِّ فِي الْعِبَادَةِ ، وَذَكَرِ بَعْضَ أَنْوَاعِهَا
وَأَنَّ مَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئاً لِعَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ

لِكُلِّ مَا يَرْضَى إِلَهُ السَّامِعِ	تُمُّ الْعِبَادَةُ هِيَ اسْمٌ جَامِعٌ
خَوْفٌ تَوَكُّلٌ كَذَا الرَّجَاءُ	وَفِي الْحَدِيثِ مُحْتَمًا الدُّعَاءُ
وَخَشْيَةٌ إِنَابَةٌ خَضُوعٌ	وَرَهْبَةٌ خَشُوعٌ
كَذَا اسْتِعَاثَةٌ بِهِ سُبْحَانَهُ	وَالِاسْتِعَاذَةُ وَلَا اسْتِعَانَهُ
فَأَفْهَمَ هُدَيْتَ أَوْضَحَ الْمَسَالِكِ	وَالنَّذْرُ وَغَيْرُ ذَلِكَ
شِرْكَهُ وَذَلِكَ أَقْبَحُ الْمَنَاهِي	وَصَرَفُ بَعْضِهَا لِعَيْرِ اللَّهِ

فَصَلِّ فِي بَيَانِ ضِدِّ التَّوْحِيدِ ؛ وَهُوَ الشِّرْكَ
وَأَنَّهُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ : أَصْغَرَ وَأَكْبَرَ ، وَبَيَانُ كُلِّ مِنْهُمَا

<p>بِهِ خُلُودُ النَّارِ إِذْ لَا يُعْفَرُ نِدَاءً بِهِ مُسَوِّياً مُضَاهِي لِحَلْبِ خَيْرٍ أَوْ لِدَفْعِ الشَّرِّ عَلَيْهِ إِلَّا أَلْمَالِكُ الْمُقْتَدِرُ أَوْ الْمَعْظَمُ أَوْ الْمَرْجُوعُ عَلَى ضَمِيرٍ مَنْ إِلَيْهِ يَفْرَعُ فَسَّرَهُ بِهِ خِتَامُ الْأَنْبِيَا كَمَا أَتَى فِي مُحْكَمِ الْأَخْبَارِ</p>	<p>وَالشِّرْكَ نَوْعَانِ : فَشِرْكَ أَكْبَرُ وَهُوَ اتِّخَاذُ الْعَبْدِ غَيْرِ اللَّهِ يَقْضُدُهُ عِنْدَ نَزْوِلِ الضُّرِّ أَوْ عِنْدَ أَيِّ غَرَضٍ لَا يَقْدِرُ مَعَ جَعْلِهِ لِذَلِكَ الْمَدْعُوُّ فِي الْغَيْبِ سُلْطَاناً بِهِ يَطَّلَعُ وَالثَّانِ شِرْكَ أَصْغَرُ وَهُوَ الرِّيَا وَمِنْهُ إِقْسَامٌ بَعْضُهُ الْبَارِي</p>
--	---

فَصَلِّ فِي بَيَانِ أُمُورٍ يَفْعَلُهَا الْعَامَّةُ ؛ مِنْهَا مَا هُوَ شِرْكٌ وَمِنْهَا مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ .

وَبَيَانِ حُكْمِ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

أَوْ حَلَقَةٍ أَوْ أَعْيُنِ الدُّنَابِ	وَمَنْ يَنْقُ بَوْدَعَةٍ أَوْ نَابِ
أَوْ وَتَرٍ أَوْ تَرْبَةِ الْقُبُورِ	أَوْ خَيْطٍ أَوْ عُضْوٍ مِنَ النَّسُورِ
وَكَلَّهُ اللَّهُ إِلَى مَا عَلَقَهُ	لَأَيِّ أَمْرٍ كَائِنٍ تَعَلَّقَهُ
فَإِنْ تَكُنْ مِنْ خَالِصِ الْوَحْيَيْنِ	ثُمَّ الرُّقَى مِنْ حُمَةٍ أَوْ عَيْنِ
وَذَاكَ لَا اخْتِلَافَ فِي سُنِّيَّتِهِ	فَذَاكَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ وَشِرْعَتِهِ
فَذَاكَ وَسَوَاسٍ مِنَ الشَّيْطَانِ	أَمَّا الرُّقَى الْمَجْهُولَةُ الْمَعَانِي
شِرْكٌ بِلَا مَرِيَّةٍ فَاحْذَرْنَهُ	وَفِيهِ قَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ أَنَّهُ
لَعَلَّهُ يَكُونُ مَحْضَ الْكُفْرِ	إِذْ كُلُّ مَنْ يَقُولُهُ لَا يَدْرِي
عَلَى الْعَوَامِ لِبَسُوهُ فَالْتَبَسْ	أَوْ هُوَ مِنْ سِحْرِ الْيَهُودِ مُقْتَبَسٌ
لَا تَعْرِفِ الْحَقَّ وَتَنَأَى عَنْهُ	فَحَذَرًا ثُمَّ حَذَارٍ مِنْهُ
إِنْ تَكُنْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ	وَفِي التَّمَائِمِ الْمُعَلَّقَاتِ
فَبَعْضُهُمْ أَجَازَهَا وَالْبَعْضُ كَفَّ	فَالاخْتِلَافُ وَقَعَ بَيْنَ السَّلَفِ
فَإِنَّهَا شِرْكٌ بَعِيرٍ مَيْنِ	وَإِنْ تَكُنْ مِمَّا سَوَى الْوَحْيَيْنِ
فِي الْبُعْدِ عَنِ سِيمَا أُولَى الْإِسْلَامِ	بَلْ إِنَّهَا قَسِيمَةٌ الْأَزْلَامِ

فَصَلِّ : مِنَ الشَّرِكِ فِعْلٌ مَنْ يَتَّبِرُكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ بُقْعَةٍ أَوْ قَبْرِ أَوْ نَحْوِهَا
يَتَّخِذُ ذَلِكَ الْمَكَانَ عِيداً

وَيَبَيِّنُ أَنَّ الزِّيَارَةَ تَنْقَسِمُ إِلَى : سُنِّيَّةٍ وَبِدْعِيَّةٍ وَشَرِكِيَّةٍ

مِنْ غَيْرِ مَا تَرُدُّدٍ أَوْ شَكِّ لَمْ يَأْذِنْ اللهُ بِأَنْ يَعْظَمَا أَوْ قَبْرِ مَيِّتٍ أَوْ بَعْضِ الشَّجَرِ عِيداً كَفَعَلَ عَابِدِي الْأَوْثَانِ ثَلَاثَةً يَا أُمَّةَ الْإِسْلَامِ فِي نَفْسِهِ تَذْكَرَةً بِالْآخِرَةِ بِالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ عَنِ الزَّلَّاتِ وَلَمْ يَقُلْ هَجْراً كَقَوْلِ السُّفْهَاءِ فِي السُّنَنِ الْمَثْبُتَةِ الصَّحِيحَةِ بِهِمْ إِلَى الرَّحْمَنِ جَلَّ وَعَلَا بَعِيدَةً عَنْ هَدْيِ ذِي الرِّسَالَةِ أَشْرَكَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَجَحَدَ صَرَفاً وَلَا عَدَلاً فَيَعْفُوا عَنْهُ إِلَّا اتَّخَذَ النَّدَّ لِلرَّحْمَنِ	هَذَا وَمِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الشَّرِكِ مَا يَقْصُدُ الْجُهَّالُ مِنْ تَعْظِيمِ مَا كَمَنْ يَلْذُو بِبُقْعَةٍ أَوْ حَجَرٍ مُتَّخِذاً لِذَلِكَ الْمَكَانِ ثُمَّ الزِّيَارَةَ عَلَى أَقْسَامٍ فَإِنْ نَوَى الزَّائِرُ فِيمَا أَضْمَرَهُ ثُمَّ الدُّعَاءَ لَهُ وَلِلْأَمْوَاتِ وَمَا يَكُنْ شَدَّ الرَّحَالِ نَحْوَهَا فَتِلْكَ سُنَّةٌ أَتَتْ صَرِيحَةً أَوْ قَصَدَ الدُّعَاءَ وَالتَّوَسُّلاً فَبِدْعَةً مُحَدَّثَةً ضَالَّاهُ وَإِنْ دَعَا الْمَقْبُورُ نَفْسَهُ فَقَدْ لَنْ يَقْبَلَ اللهُ تَعَالَى مِنْهُ إِذْ كُلُّ ذَنْبٍ مُوشِكُ الْعُفْرَانِ
---	---

فَصْلٌ

فِي بَيَانِ مَا وَقَعَ فِيهِ الْعَامَّةُ الْيَوْمَ مِمَّا يَفْعَلُونَهُ عِنْدَ الْقُبُورِ
وَمَا يَرْتَكِبُونَهُ مِنَ الشَّرِكِ الصَّرِيحِ وَالْعُلُوِّ الْمُفْرِطِ فِي الْأَمْوَاتِ

وَمَنْ عَلَى الْقَبْرِ سِرَاجاً أَوْقَدَا	أَوْ ابْتَنَى عَلَى الصَّرِيحِ مَسْجِداً
فِيهِ مُجَدِّدٌ جِهَاراً	لِسُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى
كَمْ حَذَّرَ الْمُخْتَارُ عَنْ ذَا وَلَعَنَ	فَاعِلُهُ كَمَا رَوَى أَهْلُ السُّنَنِ
بَلْ قَدْ نَهَى عَنْ ارْتِفَاعِ الْقَبْرِ	وَأَنْ يُزَادَ فِيهِ فَوْقَ الشُّبْرِ
وَكُلُّ قَبْرِ مُشْرِفٍ فَقَدْ أَمَرَ	بِأَنْ يُسَوَّى هَكَذَا صَحَّ الْخَبْرُ
وَحَذَّرَ الْأُمَّةَ عَنْ إِطْرَائِهِ	فَعَرَّهْمُ إِبْلِيسُ بِاسْتِجْرَائِهِ
فَخَالَفُوهُ جَهْرَةً وَارْتَكَبُوا	مَا قَدْ نَهَى عَنْهُ وَمَ يَجْتَنِبُوا
فَانظُرْ إِلَيْهِمْ قَدْ غَلَوْا وَزَادُوا	وَرَفَعُوا بِنَاءَ هَا وَشَادُوا
بِالشَّيْدِ وَالْآجُرِّ وَالْأَحْجَارِ	لَا سِيَّماً فِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ
وَلِلْقَنَادِيلِ عَلَيْهَا أَوْقَدُوا	وَكَمْ لِيَوَاءِ فَوْقَهَا قَدْ عَقَدُوا
وَنَصَبُوا الْأَعْلَامَ وَالرَّايَاتِ	وَافْتَتَنُوا بِالْأَعْظَمِ الرُّفَاتِ
بَلْ نَحَرُوا فِي سَوَاحِهَا النَّحَائِرِ	فِعْلَ أُولِي التَّسْيِيبِ وَالْبَحَائِرِ
وَالْتَمَسُوا الْحَاجَاتِ مِنْ مَوْتَاهُمْ	وَاتَّخَذُوا إِلَهُهُمْ هَوَاهُمْ
قَدْ صَادَهُمْ إِبْلِيسُ فِي فِخَاخِهِ	بَلْ بَعْضُهُمْ قَدْ صَارَ مِنْ أَفْرَاحِهِ
يَدْعُوا إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ	بِالْمَالِ وَالنَّفْسِ وَبِاللِّسَانِ
فَلَيْتَ شِعْرِي مَنْ أَبَاحَ ذَلِكَ	وَأَوْرَطَ الْأُمَّةَ فِي الْمَهَالِكِ
فَيَا شَدِيدَ الطُّولِ وَالْإِنْعَامِ	إِلَيْكَ نَشْكُوا مِحْنَةَ الْإِسْلَامِ

فَصْلٌ فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ السَّحْرِ وَحَدِّ السَّاحِرِ
 وَأَنَّ مِنْهُ : عِلْمُ التَّنَجِيمِ ، وَذِكْرُ عُقُوبَةِ مَنْ صَدَّقَ كَاهِنًا

<p>لَكِنْ بِمَا قَدَّرَهُ الْقُدِيرُ فِي الْكُونِ لَا فِي الشَّرْعَةِ الْمُطَهَّرَةِ وَحَدُّهُ الْقَتْلُ بِلَا نَكِيرٍ مِمَّا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ أَمْرٌ بِقَتْلِهِمْ رُوي عَنْ عُمَرَ مَا فِيهِ أَقْوَى مُرْشِدٍ لِّلسَالِكِ عِلْمُ النُّجُومِ فَادِرٌ هَذَا وَانْتِبَهُ أَمَّا بِسِحْرِ مِثْلِهِ فَيُمنَعُ بِمَا أَتَى بِهِ الرَّسُولُ الْمُعْتَبَرُ</p>	<p>وَالسَّحْرُ حَقٌّ وَلَهُ تَأْثِيرٌ أَعْنِي بَدَأَ التَّقْدِيرُ مَا قَدَّ قَدَّرَهُ وَاحْكُمْ عَلَى السَّاحِرِ بِالتَّكْفِيرِ كَمَا أَتَى فِي السُّنَّةِ الْمَصْرُوحَةِ عَنْ جُنْدُبٍ وَهَكَذَا فِي آثَرِ وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ َ عِنْدَ مَالِكٍ هَذَا وَمِنْ أَنْوَاعِهِ وَشُعْبِهِ وَحِلُّهُ بِالْوَحْيِ نَصًّا يُشْرَعُ وَمَنْ يُصَدِّقَ كَاهِنًا فَقَدْ كَفَرَ</p>
---	--

فَصْلٌ

يَجْمَعُ مَعْنَى حَدِيثِ جَبْرِيلَ الْمَشْهُورِ فِي تَعْلِيمِنَا الدِّينَ

وَأَنَّهُ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبٍ : الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ وَالْإِحْسَانُ ، وَبَيَانُ أَرْكَانِ كُلِّ مِنْهَا

فَاخْفَظْهُ وَافْهَمْ مَا عَلَيْهِ ذَا اشْتَمَلَ إِذْ جَاءَهُ يَسْأَلُهُ جَبْرِيلُ جَاءَتْ عَلَى جَمِيعِهِ مُشْتَمَلَةٌ وَلِكُلِّ مَبْنِيٍّ عَلَى أَرْكَانِ عَلَى خَمْسٍ، فَحَقَّقْ وَادِرِ مَا قَدْ نُفِلا وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الْأَقْوَمُ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى الَّتِي لَا تَنْفَصِمُ وَتَالِثًا تَأْدِيَةُ الزَّكَاةِ وَالْخَامِسُ الْحُجُّ عَلَى مَنْ يَسْتَطِيعُ سِتَّةَ أَرْكَانٍ بِإِلَّا نُكْرَانَ وَمَا لَهُ مِنْ صِفَةِ الْكَمَالِ وَكُتِبَهُ الْمُنْزَلَةَ الْمُطَهَّرَةَ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ وَلَا إِيْهَامِ أَنَّ مُحَمَّدًا لَهُمْ قَدْ خَتَمَا فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ وَالشُّورَى تَلَا وَلَا ادَّعَا عِلْمَ بَوَاقِ الْمَوْعِدِ بِكُلِّ مَا قَدْ صَحَّ عَنْ خَيْرِ الْوَرَى وَهِيَ عِلَامَاتٌ وَأَشْرَاطٌ لَهَا مِنْ بَعْدِهِ عَلَى الْعِبَادِ خَتَمَا مَا الرَّبُّ مَا الدِّينُ وَمَا الرَّسُولُ؟ بِتَابِتِ الْقَوْلِ الَّذِينَ آمَنُوا	إِعْلَمْ بِأَنَّ الدِّينَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ كَفَاكَ مَا قَدْ قَالَهُ الرَّسُولُ عَلَى مَرَاتِبٍ ثَلَاثٍ فَصَلَّةُ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ فَقَدْ أَتَى: الْإِسْلَامُ مَبْنِيٍّ أَوَّلُهَا الرُّكْنُ الْأَسَاسُ الْأَعْظَمُ رُكْنِ الشَّهَادَتَيْنِ فَانْتَبِ وَأَعْتَصِمْ وَتَانِيًا إِقَامَةُ الصَّلَاةِ وَالرَّابِعُ الصِّيَامُ فَاسْمَعْ وَاتَّبِعْ فَتِلْكَ خَمْسَةٌ. وَلِلْإِيمَانِ إِيمَانُنَا بِاللَّهِ ذِي الْجَلَالِ وَبِالْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ وَرُسُلِهِ الْهُدَاةِ لِلْأَنَامِ أَوَّلُهُمْ نُوحٌ بِإِلَّا شِكُّ كَمَا وَخَمْسَةٌ مِنْهُمْ أَوْلُو الْعَزْمِ الْأَلَى وَبِالْمَعَادِ أَيْقَنَ بِإِلَّا تَرُدُّدِ لَكِنَّا نُؤْمِنُ مِنْ غَيْرِ امْتِرَا مِنْ ذِكْرِ آيَاتٍ تَكُونُ قَبْلَهَا وَيَدْخُلُ الْإِيمَانُ بِالْمَوْتِ وَمَا وَأَنَّ كَلًّا مُفْعَدٌ مَسْئُولٌ: عِنْدَ ذَا يُثَبِّتُ الْمُهَيِّمُنُ
---	---

وَيُوقِنُ الْمُرتَابُ عِنْدَ ذَلِكَ
وَبِاللِّقَاءِ وَالبَعثِ وَالنُّشُورِ
عُرْلًا حُفَاءً كَجَرَادٍ مُنْتَشِرٍ
وَيُجمَعُ الخَلْقُ لِيَوْمِ الفِصلِ
فِي مَوْقِفٍ يَجِلُّ فِيهِ الخُطْبُ
وَأُحْضِرُوا لِلعَرْضِ والحِسابِ
وارتَكَمَتْ سَجَائِبُ الأهْوَالِ
وَعَنَتِ الوُجُوهُ لِلقِيُومِ
وَسَاوَتْ المُلُوكِ لِالأَجْنَادِ
وَشَهِدَتِ الأَعْضَاءُ والجُوارِحُ
وَابتَلَيْتِ هُنَالِكَ السَّرَائِرَ
وَنُشِرَتْ صَحَائِفُ الأَعْمَالِ
طُوبَى لِمَنْ يَأْخُذُ بِالْيَمِينِ
وَالوَيْلُ لِالأَحِذِ بِالشِّمَالِ
وَالوِزْنُ بِالقِسْطِ فَلا ظُلْمَ وَلا
فَبِينَ نَاجٍ رَاجِحٍ مِيزَانُهُ
وَيُنصَبُ الجِسرُ بِالأَمْتِراءِ
يَجُوزُهُ النَّاسُ عَلى أَحْوالِ
فَبِينَ مُجْتَازٍ إِلى الجِنانِ
وَالنَّارِ والجَنَّةِ حَقٌّ وَهُما
وَحوُضٌ خَيْرِ الخَلْقِ حَقٌّ وَبهِ
كَذا لَهُ لِوَاءُ حَمْدٍ يُنشرُ
كَذا لَهُ الشِّفَاعَةُ العُظْمَى كَمَا
مِنْ بَعْدِ إِذْنِ اللَّهِ لا كَمَا يَرى

بِأَنَّ ما مَوْرَدُهُ المَهالِكُ
وَبِقِيامِنَا مِنَ القُبُورِ
يَقُولُ ذُو الكُفْرانِ: ذَا يَوْمٍ عَسِرَ
جَميعُهُم عُلُوُّهُمْ والسُّفْلِي
وَيَعْظُمُ الهَوْلُ بِهِ وَالكَرْبُ
وَأَنقَطَعَتِ علائِقُ الأَنْسابِ
وَأَنعَجَمَ البَلِيعُ فِي المَقالِ
وَأفْتَصَّ مِنْ ذِي الظُّلْمِ لِلْمَظْلُومِ
وَجِيءَ بِالِكتابِ والأَشْهادِ
وَبَدَتِ السُّوءاتُ وَالْفَضائِحُ
وَأَنكَشَفَ المَخْفِيَّ فِي الضَّمائِرِ
تُؤخَذُ بِالْيَمِينِ وَالشِّمَالِ
كِتابُهُ بِشَرى بِحُورٍ عِينِ
وَرَأى ظَهْرَ لِلجَحِيمِ صالِي
يُؤخَذُ عَبدٌ بِسِوَى ما عَمِلاً
وَمُفْرِفٍ أَوْبَقَهُ عُدوانُهُ
كَما أَتى فِي مُحْكَمِ الأَنْباءِ
بِقَدْرِ كَسْبِهِم مِنَ الأَعْمالِ
وَمُسْرِفٍ يُكَبُّ فِي النيرانِ
مَوْجودَتانِ لا فَناءَ لهُما
يَشْرَبُ فِي الأُخْرى جَميعُ حِزْبِهِ
وَخَتَهُ الرُّسُلُ جَميعاً تُحْشَرُ
قَدْ حَصَّهُ اللَّهُ بِها تَكَرُّماً
كُلُّ قُبُورِيَّ عَلى اللَّهِ افْتَرى

يَشْفَعُ أَوْلَىٰ إِلَى الرَّحْمَنِ فِي
مَنْ بَعْدَ أَنْ يَطْلُبَهَا النَّاسُ إِلَى
وَتَانِيًا يَشْفَعُ فِي اسْتِفْتَا حِ
هَذَا وَهَاتَانِ الشَّفَاعَتَانِ
وَتَالِثًا يَشْفَعُ فِي أَقْوَامِ
وَأَوْبَقَتْهُمْ كَثْرَةُ الْآثَامِ
أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا إِلَى الْجِنَانِ
وَبَعْدَهُ يَشْفَعُ كُلُّ مُرْسَلٍ
وَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنَ النَّيِّرَانِ
فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ يُطْرَحُونَ
كَأَمَّا يَنْبُتُ فِي هَيْمَاتِهِ
وَالسَّادِسُ الْإِيمَانُ بِالْأَقْدَارِ
فَكُلُّ شَيْءٍ بِقَضَاءِ وَقَدَرِ
لَا نَوْءَ لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَ وَلَا
لَا غَوْلَ لَا هَامَةَ لَا وَلَا صَفَرَ
وَتَالِثٌ مَرْتَبَةٌ الْإِحْسَانِ
وَهُوَ رُسُوحُ الْقَلْبِ فِي الْعِرْفَانِ

فَصَلَ الْقَضَاءِ بَيْنَ أَهْلِ الْمَوْقِفِ
كُلُّ أُولِي الْعَزْمِ الْهُدَاةِ الْفُضْلَا
دَارِ النَّعِيمِ لِأُولِي الْفَلَاحِ
قَدْ خَصَّتَا بِهِ بِلَا نُكْرَانِ
مَاتُوا عَلَى دِينِ الْهُدَى الْإِسْلَامِ
فَأَدْخَلُوا النَّارَ بِذَا الْإِجْرَامِ
بِفَضْلِ رَبِّ الْعَرْضِ ذِي الْإِحْسَانِ
وَكُلُّ عَبْدٍ ذِي صِلَا حِ وَوَلِي
جَمِيعِ مَنْ مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ
فَحَمًّا فَيَحْيُونَ وَيَنْبِتُونَ
حَبُّ حَمِيلِ السَّيْلِ فِي حَافَاتِهِ
فَأَيَقِنَنَّ بِهَا وَلَا تُمَارِ
وَالْكُلُّ فِي أُمَّ الْكِتَابِ مُسْتَطَرِّ
عَمَّا قَضَى اللَّهُ تَعَالَى حَوْلًا
كَمَا بَدَأَ أَخْبَرَ سَيِّدُ الْبَشَرِ
وَتِلْكَ أَعْلَاهَا لَدَى الرَّحْمَنِ
حَتَّى يَكُونَ الْعَيْبُ كَالْعَيْنَانِ

فَصَلِّ فِي كَوْنِ الْإِيمَانِ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ
وَأَنَّ فَاسِقَ أَهْلِ الْمِلَّةِ لَا يُكْفَرُ بِذَنْبٍ دُونَ الشَّرِكِ إِلَّا إِذَا اسْتَحَلَّهُ وَأَنَّهُ تَحْتَ الْمَشِيعَةِ
وَأَنَّ التَّوْبَةَ مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ يُعْرَغْ

وَنَقْصُهُ	يَكُونُ	بِالزَّلَاتِ	إِيمَانَنَا	يَزِيدُ	بِالطَّاعَاتِ
هَلْ أَنْتَ كَالْمَلَائِكَةِ أَوْ كَالرُّسُلِ	هَلْ أَنْتَ كَالْمَلَائِكَةِ أَوْ كَالرُّسُلِ	هَلْ أَنْتَ كَالْمَلَائِكَةِ أَوْ كَالرُّسُلِ	وَأَهْلُهُ	فِيهِ	عَلَى تَفَاضُلِ
لَمْ يُنْفَ عَنْهُ مُطَلَقُ الْإِيمَانِ	لَمْ يُنْفَ عَنْهُ مُطَلَقُ الْإِيمَانِ	لَمْ يُنْفَ عَنْهُ مُطَلَقُ الْإِيمَانِ	وَالْفَاسِقُ	الْمَلِيُّ	ذُو الْعِصْيَانِ
إِيمَانُهُ مَا زَالَ فِي انْتِقَاصِ	إِيمَانُهُ مَا زَالَ فِي انْتِقَاصِ	إِيمَانُهُ مَا زَالَ فِي انْتِقَاصِ	لَكِنْ	بِقَدْرِ	الْفِسْقِ وَالْمَعَاصِي
مُخَلَّدٌ، بَلْ أَمْرُهُ لِلْبَّارِي	مُخَلَّدٌ، بَلْ أَمْرُهُ لِلْبَّارِي	مُخَلَّدٌ، بَلْ أَمْرُهُ لِلْبَّارِي	وَلَا	نَقُولُ	إِنَّهُ فِي النَّارِ
إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ أَخَذَهُ	إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ أَخَذَهُ	إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ أَخَذَهُ	تَحْتَ	مَشِيعَةِ	الْإِلَهِ النَّافِذَةِ
يُخْرِجُ إِنْ مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ	يُخْرِجُ إِنْ مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ	يُخْرِجُ إِنْ مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ	بِقَدْرِ	ذَنْبِهِ،	إِلَى الْجِنَانِ
وَمَنْ يُنَاقِشِ الْحِسَابَ عُدْبًا	وَمَنْ يُنَاقِشِ الْحِسَابَ عُدْبًا	وَمَنْ يُنَاقِشِ الْحِسَابَ عُدْبًا	وَالْعَرْضُ	تَيْسِيرُ	الْحِسَابِ فِي النَّبَا
إِلَّا مَعَ اسْتِحْلَالِهِ لِمَا جَنَى	إِلَّا مَعَ اسْتِحْلَالِهِ لِمَا جَنَى	إِلَّا مَعَ اسْتِحْلَالِهِ لِمَا جَنَى	وَلَا	تُكْفَرُ	بِالْمَعَاصِي مُؤْمِنًا
كَمَا أَتَى فِي الشَّرْعَةِ الْمُطَهَّرَةِ	كَمَا أَتَى فِي الشَّرْعَةِ الْمُطَهَّرَةِ	كَمَا أَتَى فِي الشَّرْعَةِ الْمُطَهَّرَةِ	وَتُقْبَلُ	التَّوْبَةُ	قَبْلَ الْعَرْغَةِ
فَبَطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا	فَبَطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا	فَبَطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا	أَمَّا	مَتَى	تُغْلَقُ عَنْ طَالِبِهَا؟

فَصْلٌ

فِي مَعْرِفَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبْلِيغِهِ الرِّسَالَةَ وَإِكْمَالِ اللَّهِ لَنَا بِهِ الدِّينَ وَأَنَّهُ
خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَسَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ أَجْمَعِينَ وَأَنَّ مَنْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ بَعْدَهُ فَهُوَ كَاذِبٌ

نَبِيِّنَا مُحَمَّدٌ مِنْ هَاشِمٍ	إِلَى الدَّبِيحِ دُونَ شَكِّ يَنْتَمِي
أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَيْنَا مُرْشِدًا	وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ وَهَدَى
مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ الْمُطَهَّرَةَ	هَجْرَتُهُ لَطِيبَةَ الْمُنَوَّرَةَ
بَعْدَ أَرْبَعِينَ بَدَأَ الْوَحْيَ بِهِ	ثُمَّ دَعَا إِلَى سَبِيلِ رَبِّهِ
عَشْرَ سِنِينَ أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا	رَبًّا تَعَالَى شَأْنُهُ وَوَحِّدُوا
وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي غَارِ حِرَا	يَخْلُو بِذِكْرِ رَبِّهِ عَنِ الْوَرَى
وَبَعْدَ خَمْسِينَ مِنْ الْأَعْوَامِ	مَضَتْ لِعُمْرِ سَيِّدِ الْأَنَامِ
أَسْرَى بِهِ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الظُّلْمِ	وَفَرَضَ الْخَمْسَ عَلَيْهِ وَحْتَمَ
وَبَعْدَ أَعْوَامٍ ثَلَاثَةَ مَضَتْ	مِنْ بَعْدِ مِعْرَاجِ النَّبِيِّ وَانْقَضَتْ
أُوزُنَ بِالْهَجْرَةِ نَحْوَ يَثْرِبَا	مَعَ كُلِّ مُسْلِمٍ لَهُ قَدْ صَحِبَا
وَبَعْدَهَا كُفِّفَ بِالْقِتَالِ	لِشَيْعَةِ الْكُفْرَانِ وَالضَّلَالِ
حَتَّى أَتَوْا لِلدِّينِ مُنْقَادِينَ	وَدَخَلُوا فِي السَّلَامِ مُذْعِنِينَ
وَبَعْدَ أَنْ قَدْ بَلَغَ الرِّسَالَةَ	وَاسْتَنْقَذَ الْخَلْقَ مِنَ الْجَهَالَةِ
وَأَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَا	وَقَامَ دِينُ الْحَقِّ وَاسْتَقَامَا
فَبَضَّهَ اللَّهُ الْعَلِيَّ الْأَعْلَى	سُبْحَانَهُ إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى
نَشَهُدُ بِالْحَقِّ بِأَنَّ رِثْيَابِ	بِأَنَّهُ الْمُرْسَلُ بِالْكِتَابِ
وَأَنَّهُ بَلَغَ مَا قَدْ أُرْسِلَا	بِهِ وَكُلُّ مَا إِلَيْهِ أَنْزِلَا
وَكَلُّ مَنْ مِنْ بَعْدِهِ قَدْ ادَّعَى	نُبُوَّةً فَكَاذِبٌ فِيمَا ادَّعَى
فَهُوَ خِتَامُ الرُّسُلِ بِاتِّفَاقِ	وَأَفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ

فَصَلِّ : فِيمَنْ هُوَ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ بَعْدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَذَكَرُ الصَّحَابَةِ بِمَحَاسِنِهِمْ وَالْكَفُّ عَنْ مَسَاوِيهِمْ وَمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ

نِعْمَ نَقِيبُ الْأُمَّةِ الصَّدِيقُ	وَبَعْدَهُ	الْخَلِيفَةُ الشَّفِيقُ
شَيْخُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ	ذَلِكَ رَفِيقُ الْمُصْطَفَى فِي الْعَارِ	وَهُوَ الَّذِي بِنَفْسِهِ تَوَلَّى
جِهَادَ مَنْ عَنِ الْهُدَى تَوَلَّى	ثَانِيهِ فِي الْفَضْلِ بِلَا ارْتِيَابِ	أَعْنِي بِهِ الشَّهَمَ أَبَا حَفْصَ عُمَرَ
الصَّادِعُ النَّاطِقُ بِالصَّوَابِ	الصَّارِمُ الْمَنْكِي عَلَى الْكُفَّارِ	ثَالِثُهُمْ عُثْمَانُ ذُو النُّورَيْنِ
مَنْ ظَاهَرَ الدِّينَ الْقَوِيمَ وَنَصَرَ	بَحْرَ الْعُلُومِ جَامِعَ الْقُرْآنِ	بَايَعَ عَنْهُ سَيِّدُ الْأَكْوَانِ
وَمُوسِعُ الْفُتُوحِ فِي الْأَمْصَارِ	وَالرَّابِعُ ابْنُ عَمِّ خَيْرِ الرُّسُلِ	مُبِيدُ كُلِّ خَارِجِيٍّ مَارِقِ
ذُو الْحِلْمِ وَالْحَيَا بَعِيرِ مَيْنِ	مَنْ كَانَ لِلرَّسُولِ فِي مَكَانِ	لَا فِي نُبُوءَةٍ فَقَدْ قَدِمْتَ مَا
مِنْهُ اسْتَحْتِ مَلَائِكُ الرَّحْمَنِ	فَالسَّنَةُ الْمَكْمُلُونَ الْعَشْرَةَ	وَأَهْلُ بَيْتِ الْمُصْطَفَى الْأَطْهَارِ
بِكَفِّهِ فِي بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ	فَكُلُّهُمْ فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ	فِي الْفَتْحِ وَالْحَدِيدِ وَالْقِتَالِ
أَعْنِي الْإِمَامَ الْحَقَّ ذَا الْقَدْرِ الْعَلِيِّ	كَذَاكَ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ	وَذَكَرَهُمْ فِي سَنَةِ الْمُخْتَارِ
وَكُلِّ حَبِّ رَافِضِيٍّ فَاسِقِ	وَذَكَرَهُمْ فِي سَنَةِ الْمُخْتَارِ	ثُمَّ السُّكُوتُ وَاجِبٌ عَمَّا جَرَى
هَارُونَ مِنْ مُوسَى بِلَا نُكْرَانِ	وَذَكَرَهُمْ فِي سَنَةِ الْمُخْتَارِ	فَكُلُّهُمْ مُجْتَهِدٌ مُثَابٌ
يَكْفِي لِمَنْ مِنْ سُوءِ ظَنٍّ سَلِمَا	وَذَكَرَهُمْ فِي سَنَةِ الْمُخْتَارِ	
وَسَائِرِ الصَّحْبِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ		
وَتَابِعُوهُ السَّادَةَ الْأَخْيَارِ		
أَتَى عَلَيْهِمْ خَالِقُ الْأَكْوَانِ		
وَعَيْرَهَا بِأَكْمَلِ الْحِصَالِ		
صِفَاتُهُمْ مَعْلُومَةٌ التَّفْصِيلِ		
قَدْ سَارَ سَيْرَ الشَّمْسِ فِي الْأَفْطَارِ		
بَيْنَهُمْ مِنْ فِعْلِ مَا قَدْ قُدِّرَا		
وَخَطُّوهُمْ يَغْفِرُهُ الْوَهَابُ		

--	--	--

خاتمة

فِي وُجُوبِ التَّمَسُّكِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
وَالرُّجُوعِ عِنْدَ الْاِخْتِلَافِ إِلَيْهِمَا، فَمَا خَالَفَهُمَا فَهُوَ رَدٌّ

فِيهِ	إِصَابَةٌ	وَإِخْلَاصٌ	مَعَا	شَرَطَ	قُبُولِ	السَّعْيِ	أَنْ	يَجْتَمِعَا
مُؤَافِقَ	الشَّرْعَ	الَّذِي	ارْتِضَاهُ	لِلَّهِ	رَبِّ	العَرْشِ	لَا	سِوَاهُ
فَإِنَّهُ	رَدٌّ	بِغَيْرِ	مَيْنِ	وَكُلُّ	مَا	خَالَفَ	لِللَّوْحِيِّينَ	
فَرَدُّهُ	إِلَيْهِمَا	قَدْ	وَجَبَا	وَكُلُّ	مَا	فِيهِ	الْخِلَافُ	نَصَبَا
لَيْسَ	بِالْأَوْهَامِ	وَحَدْسِ	العَقْلِ	فَالدِّينُ	إِنَّمَا	أَتَى	بِالنَّقْلِ	
وَتَمَّ	مَا	يَجْمَعُهُ	عُنَيْتُ	ثُمَّ	إِلَى	هُنَا	قَدْ	انْتَهَيْتُ
إِلَى	سَمَا	مَبَاحِثِ	الأَصُولِ	سَمَّيْتُهُ	بِسُلْمِ	الْوُصُولِ		
كَمَا	حَمِدْتُ	اللَّهِ	فِي	وَالْحَمْدُ	لِلَّهِ	عَلَى	انْتِهَائِي	
جَمِيعِهَا	وَالسِّرِّ	لِللَّعُيُوبِ		أَسْأَلُهُ	مَغْفِرَةَ	الدُّنُوبِ		
تَعْشَى	الرَّسُولَ	المُصْطَفَى	مُحَمَّدًا	ثُمَّ	الصَّلَاةُ	وَالسَّلَامُ	أَبَدَا	
السَّادَةَ	الأئِمَّةَ	الأبْدَالِ		ثُمَّ	جَمِيعُ	صَحْبِهِ	وَالْأَلِ	
مَا	جَرَتْ	الأقْلَامُ	بِالمِدَادِ	تَدْوُمُ	سَرْمَدًا	بِلا	نَفَادِ	
جَمِيعَهُمْ	مِنْ	غَيْرِ	مَا	ثُمَّ	الدُّعَا	وَصِيَّةُ	القُرَّاءِ	
تَأْرِخُهَا	(الغفرانُ)	فَأفْهَمُ	وَادْعُ	أَبْيَاتُهَا	(يُسْر)	بِعَدِّ	الجُمْلِ	

تَدْيِيلٌ

(1) تَتِمَّةُ الْفُصُولِ لِسُلْمِ الْوُصُولِ

فَصْلٌ فِي بَيَانِ الْوَلَاءِ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْبَرَاءَةِ مِنَ الْمَشْرِكِينَ

صَرَفُ	الْوَلَا	لِعَسْكَرِ	الْإِيمَانِ	وَمُقْتَضَى	الْإِيمَانِ	بِالرَّحْمَانِ
وَنَصْرُهُمْ	إِذَا	أَتَتْهُمْ	بَلْوَى	وَحُبُّهُمْ	فِيهِ	بِقَدْرِ
بِرَاءَةٍ	مِنْ	فِعْلَةٍ	الْأَفَّاكِ	وَبُغْضُ	أَهْلِ	الْكُفْرِ
مَنْ	لَمْ	يُعَادِ	دَعْوَةَ	وَبِرٌّ	وَأَقْسِطٌ	وَاسْتَمِلَ
فَإِنَّهَا	النَّقِیْضَةُ	الْمُحِلَّةُ	لِلدِّينِ	وَلَا	تُوَالِ	مَنْ
وَلَا	تُحَاكُ	فِعْلَهُ	تَقْلِيدًا	وَلَا	تُعَزِّزُ	الْكَافِرَ
فَاللَّهُ	مَوْلَانَا	وَلَا	مَوْلَى	وَلَا	تُعَزِّزُ	بِحَالِهِمْ
يُنَاقِضُ	الْإِسْلَامَ	بِالْكُلِّيَّةِ	وَمَا	وَنَصْرُهُمْ	فِي	الْجَهْرِ

فَصْلٌ فِي بَيَانِ أَنَّ الْكُفْرَ يَكُونُ

بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ كَمَا يَكُونُ بِالْإِعْتِقَادِ

عِبَادَةُ	الْأَصْنَامِ	وَالْأَوْثَانِ	وَمِنْ	أَفْعَالِ	الْكُفْرِ	بِالدِّيَانِ
وَالهَزْءِ	بِالْكِتَابِ	أَوْ	وَمِنْهُ	سَبُّ	الصَّادِقِ	الْأَمِينِ
بِالْقَوْلِ	أَوْ	بِالْقَلْبِ	وَالْجَادُّ	فَشِي	إِتْيَانِهَا	كَالْمَازِحِ
فَاحْذَرُ	مِنَ	الْإِرْجَاءِ	وَمِنْهُ	تَرْكُ	الْمَرْءِ	جِنْسِ

فَصْلٌ فِي وُجُوبِ طَاعَةِ الْأَئِمَّةِ

وَأَنَّ مِنَ الْحُكْمِ بَعْضَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مَا هُوَ كُفْرٌ مُخْرَجٌ مِنَ الْمِلَّةِ

وَمِنَ أَصُولِ السُّنَّةِ الْمُهِمَّةِ	السَّمْعُ لِلْوَلَاةِ وَالْأَئِمَّةِ
طَاعَتُهُمْ أَوْصَى بِهَا الْمُخْتَارُ	وَإِنْ هُمْ تَسَلَّطُوا أَوْ جَارُوا
إِذَا أَقَامُوا الشَّرْعَ وَالصَّلَاةَ	لَمْ يُظْهِرُوا كُفْرًا وَلَا افْتِنَاتًا
وَمَنْ يُشْرِعَ غَيْرَ شَرْعِ الْبَارِي	فَقَدْ هَوَى فِي زُمرَةَ الْكُفَّارِ
لِمَا أَتَى مِنْ قَاطِعِ الْأَدِلَّةِ	وَأَجْمَعَ الْأَئِمَّةُ الْأَجِلَّةَ

فَصْلٌ فِي أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَسَطٌ بَيْنَ الْفِرَقِ

وَفِي اعْتِقَادِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ	تَوَسَّطُ بِالْحُجَّةِ الْمَشْهُورَةِ
هُمْ وَسَطٌ فِي نِسْبَةِ الْأَفْعَالِ	عَدْلًا بِلَا جَبْرِ وَلَا اعْتِرَالِ
وَفِي صِفَاتِ الْوَاحِدِ الْجَلِيلِ	بَيْنَ أُوْلِي التَّعْطِيلِ وَالتَّمْثِيلِ
وَفِي اعْتِقَادِ النَّارِ وَالْجَزَاءِ	بَيْنَ أُوْلِي الْوَعِيدِ وَالْإِرْجَاءِ
وَفِي الصَّحَابَةِ اعْتِقَادُهُمْ وَسَطٌ	بِلَا غُلُوٍّ أَوْ جَفَاءٍ أَوْ شَطَطٍ
تَوَسَّطُوا بَيْنَ اعْتِقَادِ الرَّافِضِيِّ	وَالنَّاصِبِيِّ الْمُجْحِفِ الْمُبَاغِضِ
وَفِي الْإِيمَانِ أَوْسَطُ الْمَنَاهِجِ	لَا مُرْجئًا عَمَلًا وَلَا خَوَارِجَ
فَالزَّمُ وَرَدَّدٌ : هَذِهِ سَبِيلِي	أَدْعُوا لَهَا عَلَى هُدَى خَلِيلِي
نَزِيهَةٌ عَنِ الْغُلُوِّ وَالْهُوَى	وَمَنْ دَعَا إِلَى هَوَى فَقَدْ هَوَى

فَصْلٌ فِي بَيَانِ أَنَّ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ : تَصَدِيقَ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ

وَمِنَ أَصُولِ السُّنَّةِ الْمُشَاعَةِ	تَصَدِيقُهُمْ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ
لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ بِالْكَرَامَةِ	وَأَنَّهَا لِصَدِيقِهِمْ عِلَامَةٌ

خَوَارِقُ عَلَى يَدَيْهِمْ تَجْرِي	مُصَانَّةٌ عَنِ دَجَلٍ وَسِحْرِ
------------------------------------	---------------------------------

مِنْ أَصُولِهِمْ أَنَّهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَتَخَلَّفُونَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ

وَاعْلَمَ بِأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ وَفَقَّ الْحِكْمَةَ الشَّرْعِيَّةَ وَالزَّمَّ حُضُورَ الْجُمُعِ وَالْجَمَاعَةَ وَالنُّصْحَ عَنِ عِلْمِ لِكُلِّ الْأُمَّةِ وَاشْكُرَ لِرَبِّ النَّاسِ فِي الرَّخَاءِ وَاحْسِنَ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ مِنْ قَبَسِ الْآيَاتِ وَالْآثَارِ	إِقَامَةَ لِلْمَنْهَجِ الْحَنِيفِيِّ عَنِ مُنْكَرٍ هُمَا عَرَى الْخَيْرِيَّةِ مَعَ الْإِمَامِ الْمُسْتَحِقِّ الطَّاعَةَ وَاصْبِرْ عَلَى الْأَقْدَارِ فِي الْمِلْمَةِ وَطِبْ رِضًا فِي مُؤَلِّمِ الْقَضَاءِ شَوَاهِدُ الْإِيمَانِ بِالْخَلَاقِ عَلَى هُدَى نَبِيِّنَا الْمُخْتَارِ
---	---

ابنُ سَالِمٍ

لَا تَنْسَوْنَا مِنَ الدُّعَاءِ